State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

٤٧٤ / إ ش / ٢٠١٢

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	٢
رقم الوثيقة	٤٣٤

السيد/ رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشأن شروط تولي المناصب القيادية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

عبدالله إبراهيم التميمي

يحال إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

١٨/١٢/٢٠١٢

اقتـــراح بقانـــون
بشأن شروط تولي المناصب القيادية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر في ٤ ابريل سنة ١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

(مادة ١)

تسري أحكام هذا القانون على شاغلي الوظائف القيادية.

ويقصد بالوظائف القيادية في تطبيق أحكام هذا القانون كل من يندرج تحت حكم البند (١) من المادة (١٢) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ المشار إليه.

(مادة ٢)

يمنع شغل الوظائف القيادية في كافة الجهات الحكومية من خارج الجهة التي ينتمي لها المرشحين لشغل هذه الوظائف.

(مادة ٣)

يخضع المرشحون لشغل الوظائف القيادية لاختبار كفاءة وقدرات إدارية متطورة لشغل المنصب المرشح له.

(مادة ٤)

تحدد المدة المسموح بها لشغل الوظائف القيادية بدورتين كل منها أربع سنوات ولا يجوز تمديد المدة إلا بشرط تحقيق إنجازات غير مسبوقة في الوظيفة ولفترة أربع سنوات أخرى بحد أقصى وبمرسوم مسبب.

(مادة ٥)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــــراح بقانـــــون
بشأن شروط تولي المناصب القيادية

أكد الدستور على العدالة وكفالة حقوق المواطنين حيث جاء في المادة (٧) منه " العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين " كما نصت المادة (٨) على أن " تصون الدولة دعامات المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين " وإنطلاقاً من هذه المبادئ الدستورية الأصيلة بات على الأجهزة التابعة للدولة الالتزام بهذه المبادئ في عملية اختيار القياديين لشغل الوظائف القيادية للجهات الحكومية ، بعد أن تفشت الواسطة والمحسوبية في اختيار القياديين وحرمان الكفاءات الوطنية الأخرى من تولي المناصب المستحقة لهم ، فيما شهد هذا الموضوع نهجا جديدا في جلب مرشحين للمناصب من جهات أخرى وليس من ذات الجهات التي يوجد فيها الكثير من المستحقين لشغل تلك المناصب ، الأمر الذي يساهم في تردي أداء القيادي بسبب عدم تعاون الموظفين معه في القطاع الذي يتولاه وذلك لأنه أتى من خارج جهتهم ، لذا أعد هذا الاقتراح بقانون ليقوّم الانحراف في النهج المتبع في هذا الشأن ويقضي على السلبيات الناتجة عنه أو يحد منها على الأقل.